

الشركة السعودية المصرية للاستثمار والتمويل ش.م.م

SAUDI EGYPTIAN INVESTMENT & FINANCE CO.S.A.E

٥٦ أ شارع جامعة الدول العربية - المهندسين - الجيزة ت: ٣٧٦٠٤٦٨١ - ٣٧٦٠٤٦٨٢ فاكس: ٣٧٦٠٤٦٨٣

56 A Gameat Al Dowal Al Arabia - Mohandesseen CR : 810310 Giza - Tel.: 37604681 - 37604682 Fax : 37604683

صادر رقم : ١٨٦

السادة / إدارة الإفصاح
البورصة المصرية

تحية طيبة وبعد..

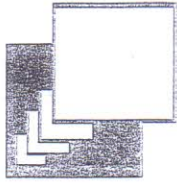
نتشرف أن نرفق لكم طيه محضر اجتماع الجمعية العامة الغير عادية المنعقد بتاريخ ٢٠٢٦/٧/٢٥ ، وذلك فور استلامها لنا من الهيئة وبعد توثيقها من الجهات المختصة .

وتفضلوا بقبول وافر الاحترام ...

مسئول علاقات المستثمرين



تحريراً في : ٢٠٢٦/٨/١١



الشركة السعودية المصرية للاستثمار والتمويل ش.م.م

SAUDI EGYPTIAN INVESTMENT & FINANCE CO.S.A.E

٥٦ شارع جامعة الدول العربية - المهندسين - الجيزة ت: ٣٧٦٠٤٦٨١ - ٣٧٦٠٤٦٨٢ فاكس: ٣٧٦٠٤٦٨٣

56 A Gameat Al Dowal Al Arabia - Mohandesseep CR : 810310 Giza - Tel.: 37604681 - 37604682 Fax: 37604683

بسم الله الرحمن الرحيم

محضر اجتماع الجمعية العامة الغير العادية

لمساهمي الشركة السعودية المصرية للاستثمار والتمويل

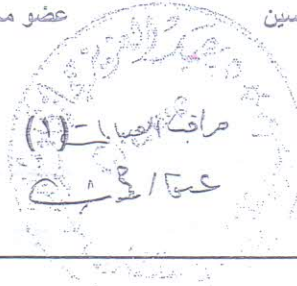
المنعقدة في ٢٥ / ٧ / ٢٠٢٦

بناء على دعوة السيد رئيس مجلس الادارة للسادة مساهمي الشركة السعودية المصرية للاستثمار والتمويل وبناء على محضرات اجتماع مجلس الادارة رقم ٢٤٨ بتاريخ ٢٠٢٦/٥/٢٠ بدعوة الجمعية أجتعت الجمعية العامة الغير عادية في تمام الساعة الحادية عشر صباح يوم السبت الموافق ٢٥ / ٧ / ٢٠٢٦ وذلك بمقر الشركة الكائن بـ ٥٦ شارع جامعة الدول العربية - المهندسين - بمدينة الجيزة وفي ضوء قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٦٠٦ لسنة ٢٠٢٠ وكذا قرار مجلس ادارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ١٥٠ لسنة ٢٠٢٢ والصادر بتاريخ ٢٧ / ١٠ / ٢٠٢٢ فقد تم عقد الاجتماع والمشاركة فيه من خلال وسائل الاتصال الحديثة واستخدام تقنية ZOOM من خلال الرابط التالي .

<https://us05web.zoom.us/j/81326475256?pwd=LzHeaULbOFNGJY9V2avw3QeupaTjOn1>

وقد تم نشر الدعوة للمساهمين في كل من جريدتي العالم اليوم والوفد (اخطار اول) بتاريخ ٢٠٢٦/٦/١٥ كما تم النشر في ذات الجريدتين للدعوة (اخطار ثان) في ٢٢ / ٦ / ٢٠٢٦ . وبناء على ما سبق فقد انعقد اجتماع الجمعية العامة الغير عادية في الزمان والمكان المحددين بالدعوة برئاسة الدكتور/احمد محمد سامي احمد وبحضور السادة أعضاء مجلس الادارة الآتية اسمائهم :

- | | | |
|---|-----------------------------|--|
| السيدة الاستاذة / كوكب احمد محسن | عضو مجلس الادارة
المنتدب | ممثلا عن
الشركة السعودية للتنمية والتجارة |
| السيد الاستاذ / بندر فيصل كمال ادهم | عضو مجلس ادارة | ممثلا عن
الشركة السعودية للتنمية والتجارة |
| ٣ - الاستاذ / عمرو معوض حسين مصطفى | عضو مجلس الادارة | ممثلا عن
الشركة السعودية للتنمية والتجارة |
| ٤ - السيد الدكتور/حسين محمود حسين خيرى | عضو مجلس ادارة | ممثلا عن
الشركة السعودية للتنمية والتجارة |
| ٥ - السيد الاستاذ / احمد عبد الستار محمد ابوزيد | عضو مجلس الادارة | ممثلا عن شركة مصر لتأمينات الحياة |
| ٦ - السيد الدكتور / سعيد يحيى محمود ضو | عضو مجلس الادارة | ممثلا عن شركة مصر لتأمينات الحياة |
| ٧ - السيد الاستاذ / مدحت سيد محمد حسين | عضو مجلس الادارة | ممثلا عن شركة مصر لتأمينات الحياة |



أحمد محمد

Paid Up Capital U.S \$ 20.000.000

رأس المال المصرى : ٢٠.٠٠٠.٠٠٠ دولار امريكى مبدوع بالكامل



وقد فوضت الشركة السعودية للتنمية والتجارة الأستاذ / محمد سامي احمد محمد برعى فى حضور الجمعية بدلا من الأستاذ / بندر فيصل كمال ادهم كما اعتذر الأستاذ / السيد السيد الجوهري عن الحضور كما اعتذر الأستاذ / عبد العزيز كمال حسين شكرى عن حضور الاجتماع

• حضر الاجتماع من مكتب الدكتور / وفاء عبد المجيد رمزى الشريك بمكتب د/ عبد العزيز حجازى وشركاء مراقب حسابات الشركة :

-الأستاذ / محمود عفيفى مدير مراجعه

• كما حضر الاجتماع السادة ممثل الجهاز المركزى للمحاسبات :

- الأستاذ المحاسب / محمد عبدالله سويلم وكيل الوزارة - نائب اول مدير ادارة

مراقبة حسابات الاسكان والتعمير

- ولم يحضر احد عن مكتب الشلفانى للاستشارات القانونية والمحاماه
- ولم يحضر احد عن الهيئة العامة للرقابة المالية

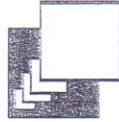
- ولم يحضر احد من شركة مصر للمقاصة و الايداع و القيد المركزي

- ولم يحضر احد من الهيئة العامة للاستثمار .

وبعد أن افتتح السيد رئيس الجمعية الاجتماع " بسم الله الرحمن الرحيم " مرحبا بالسيادة الحضور ، عرض سيادته الاقتراح بتعيين الأستاذ / مصطفى عطية عبد العزيز لتولى أمانة سر الاجتماع و كل من الأستاذ/ احمد سعيد عطية والأستاذ/ احمد محمد ابو شهبه كفارزى اصوات وقد وافقت الجمعية بالاجماع على ذلك ، ثم قام السيدان مراقبا الحسابات بمراجعة اجراءات الدعوة لهذا الاجتماع وأقرا صحتها كما أقرا صحة الاجتماع حيث حضر من السادة المساهمين - بالاصالة وبالانابة عن بعض المساهمين - ممثلو عدد ١٩٢٣٥٢ سهم وبلغت نسبة الحضور ٨٣,٨٥ ٪ من مجموع اسهم رأس المال البالغ خمسة مليون سهم ، وبعد ذلك أعلن السيد رئيس الجمعية صحة اجراءات الدعوة وقانونية الاجتماع .



أحمد محمد



ثم بدأ السيد رئيس الجمعية النظر في جدول الاعمال على النحو التالي :

أفاد رئيس الجمعية بأنه ورد خطاب من شركة صفوان للاستثمار بشأن التعديلات المطروحة وانهم يرو توضح ان المشاركة والمساهمة تنطبق على جميع المجالات الواردة بالنظام الاساسي .

الموافقة على ما جاء بالخطاب الوارد من شركة صفوان للاستثمار بادراج التوضيح المطلوب والامر معروض على الجمعية للموافقة .

وقد عرض السيد رئيس الجمعية المادة (٣) من النظام الاساسي للشركة قبل وبعد التعديلات المقترحة على تلك المادة وهي كالتالي :-

المادة (٣) قبل التعديل :

١ - قطاع الاسكان والتشييد والبناء :

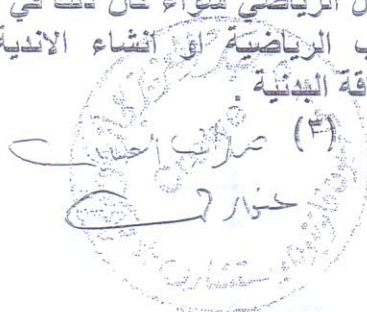
** مشروعات الاسكان الاجتماعي ومشروعات الاسكان الموجهة لمحدودي الدخل ، والاستثمار العقاري بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة والمناطق النائية .
** التطوير والتسويق العقاري والمقاولات العامة .

٢ - قطاع الزراعة والانتاج الحيواني والداجني والسمكي :

** استصلاح واستزراع الاراضي وتجهيزها بالمرافق الاساسية التي تجعلها قابلة للاستزراع ، واستزراع الاراضي المستصلحة (في حدود ألف فدان) ويشترط في هاتين الحالتين ان تكون الاراضي مخصصة لأغراض الاستصلاح والاستزراع وان تستخدم طرق الري الحديثة وليس بالغمر .
** تربية جميع انواع الحيوانات .
** تربية جميع انواع الدواجن والطيور .
** المزارع السمكية

٣ قطاع الرياضة

** جميع الخدمات التي تقدم من خلال المجال الرياضي سواء كان ذلك في صورة الادارة او التسويق او التشغيل او ادارة الالعاب الرياضية او انشاء الاندية الخاصة او الاكاديميات او الاندية الصحية او مراكز اللياقة البدنية .



السيد طيب
أحمد
أحمد محمد



٤- قطاع السياحة :

** انشاء و ادارة و تشغيل القرى السياحية و الفنادق الثابتة والموتيلات والشقق والاجنحة الفندقية والانشطة المكملة او المرتبطة بذلك سواء كانت خدمية او ترفيهية او رياضية او تجارية او ثقافية واستكمال المنشآت الخاصة بها والتوسع فيها على الاقل مستوى الفنادق والموتيلات والشقق والاجنحة الفندقية والقرى السياحية عن ثلاثة نجوم والا يزيد اجمالي مساحة الوحدات المباعة منها على نصف اجمالي المساحات المبنية من الطاقة الايونية للمشروع .

**مشروعات التنمية السياحية المتكاملة على ان تكون في شكل شركة مساهمة مصرية.

** السياحة العلاجية للمرضى وذلك بتنظيم اجراءات الحجز لدى المستشفيات والمراكز الطبية والعلاجية وغيرها مما يصدر بتحديد قرار من الوزير المختص بالصحة بالتنسيق مع الوزير المختص بالسياحة .



٥- قطاع التعليم اى كان نوعه او مستواه ويشمل الاتى :

١- انشاء و ادارة و تشغيل المدارس .

٢ - انشاء و ادارة و تشغيل مدارس التعليم الفني .

٣ - انشاء وادارة الجامعات و المراكز العلمية و التدريب .

٦ - قطاع الصحة ويشمل الاتى :

أ - إقامة المستشفيات المتخصصة او المتكاملة او العامة ، وما تضمنة من أنشطة داخلية علاجية او طبية.

ب- المراكز الطبية التشخيصية و العلاجية و التدريبية في كافة المجالات بشرط أن تقدم (١٠%) سنويا بالمجان من عدد الاسرة التى يتم تشغيلها بالنسبة للمستشفى او من الحالات التى يتم تقديم الخدمة الطبية أو العلاجية أو التشخيصية لها بالنسبة للمركز.



(٤)

مستشار
أحمد
أحمد محمد



٧- قطاع الاتصالات و تكنولوجيا المعلومات :

و يشمل مشروعات تكنولوجيا المعلومات و الاتصالات و أنظمة الحاسبات و تطويرها و المشروعات التي تستثمر في تطوير حقوق الملكية الفكرية بما في ذلك براءات الاختراع و النماذج و الرسوم الصناعية و ذلك كله علي النحو الاتي :

١ - صناعة تكنولوجيا المعلومات و الاتصالات بما تشمله من أنشطة صناعية و تصميم و تطوير الالكترونيات و مراكز البيانات و أنشطة التعهيد و تطوير البرمجيات و التعليم التكنولوجي

٢ - تصميم و انتاج البرامج :

أ- أعمال التوصيف و التحليل و التصميم للبرمجيات و قواعد البيانات بمختلف أنواعها .

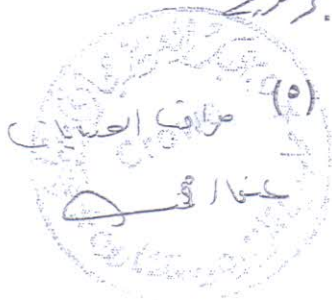
ب- أعمال تصميم و انتاج البرامج و التطبيقات و انشاء قواعد البيانات و نظم المعلومات الالكترونية و تشغيلها و التدريب عليها .

ج- انتاج المحتوى الالكتروني بصوره المختلفه من صوت وصوره و بيانات .

د- ادخال البيانات علي الحاسبات و بالوسائل الالكترونية .

ويجوز للشركة ان تكون لها مصلحة او تشترك باى وجه من الوجوه مع الهيئات والشركات التى تزاول اعمالا شبيهه بأعمالها او التى قد تعاونها على تحقيق اغراضها فى جمهورية مصر العربية او فى الخارج ' كما يجوز لها ان تندمج فى الهيئات السالفة او تشتريها او تلحقها بها ' وذلك بموافقة الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة . لا ينشئ هذا التعديل اى حق للشركة فى مزاوله نشاطها الا بعد الحصول علي كافة التراخيص اللازمة لمزاوله النشاط

مع الالتزام بإفراد حسابات مالية و مركز مالي مستقل للأنشطة الواردة بقانون الاستثمار و فى حالة عدم الالتزام بهذا الشرط يسقط حقها فى التمتع بالمزايا و الحوافز الواردة بقانون الاستثمار رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ و كذا لا تتمتع الأنشطة خارج قانون الاستثمار بالضمانات و الحوافز الواردة بذات القانون .



مستند
أحمد
أحمد محمد



المادة (٣) بعد التعديل ومراعاة الموافقة على الخطاب الوارد للشركة :

غرض الشركة هو مباشرة كافة اوجه النشاط المصرح بها لانشاء عدد من المشروعات أو المشاركة أو المساهمة في المجالات الآتية :

١ - قطاع الإسكان والتشييد والبناء :

** مشروعات الإسكان الاجتماعي ومشروعات الإسكان الموجهة لمحدودي الدخل

٢ - قطاع الزراعة والانتاج الحيواني والداجنى والسمكى :

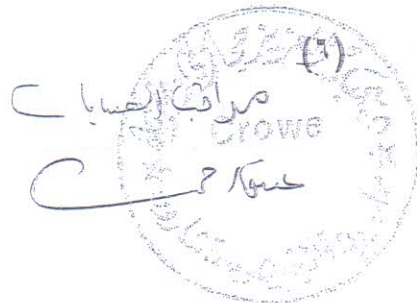
** استصلاح واستزراع الاراضى وتجهيزها بالمرافق الاساسية التي تجعلها قابلة للاستزراع.

٣ - قطاع الرياضة :

** جميع الخدمات التي تقدم من خلال المجال الرياضى سواء كان ذلك في صورة الادارة او التشغيل او ادارة الالعاب الرياضية او انشاء الاندية الخاصة او الاكاديميات او الاندية الصحية او مراكز اللياقة البدنية .

٤ - قطاع السياحة :

** المشاركة أو المساهمة في انشاء و ادارة و تشغيل القرى السياحية و الفنادق الثابتة والموتيلات والشقق والاجنحة الفندقية والأنشطة المكملة أو المرتبطة بذلك سواء كانت خدمية أو ترفيهية أو رياضية أو تجارية أو ثقافية واستكمال المنشآت الخاصة بها والتوسع فيها على الا يقل مستوى الفنادق والموتيلات والشقق والاجنحة الفندقية والقرى السياحية عن ثلاثة نجوم والا يزيد اجمالى مساحة الوحدات المباعة منها على نصف اجمالى المساحات المبنية من الطاقة الايونية للمشروع .



م.م.م
أحمد محمد



****مشروعات التنمية السياحية المتكاملة على ان تكون في شكل شركة مساهمة مصرية.**

**** السياحة العلاجية للمرضى وذلك بتنظيم اجراءات الحجز لدى المستشفيات والمراكز الطبية والعلاجية وغيرها مما يصدر بتحديدده قرار من الوزير المختص بالصحة بالتنسيق مع الوزير المختص بالسياحة .**

٥- قطاع التعليم اى كان نوعه او مستواه ويشمل الاتى المشاركة والمساهمة فى:

- ١- انشاء و ادارة و تشغيل المدارس
- ٢- ادارة وتشغيل مدارس التعليم الفنى
- ٣- ادارة الجامعات والمراكز العلمية والتدريب .

٦ - قطاع الصحة ويشمل الاتى :

تجهيز او تطوير المستشفيات والوحدات العلاجية والمراكز الطبية والعلاجية والتدريبية فى كافة المجالات والمساهمة فى مجال انتاج الادوية والكيماويات والمستحضرات الحيوية والاجهزة والمستلزمات الطبية لتحقيق الرعاية الصحية للمواطنين والاجانب .

٧- قطاع الاتصالات و تكنولوجيا المعلومات :

ويشمل مشروعات تكنولوجيا المعلومات و الاتصالات و أنظمة الحاسبات و تطويرها و المشروعات التي تستثمر في تطوير حقوق الملكية الفكرية بما في ذلك براءات الاختراع و النماذج و الرسوم الصناعية .



(٧)

رئيس مجلس
أحمد
أحمد محمد

وللشركة ان تقوم بكل ما سبق فيما عدا احكام ماده ٢٧ من قانون سوق المال ولائحته التنفيذية .

ويجوز للشركة ان تكون لها مصلحة او تشترك باى وجه من الوجوه مع الهيئات والشركات التى تزاول اعمالا شبيهه بأعمالها او التى قد تعاونها على تحقيق اغراضها فى جمهورية مصر العربية او فى الخارج ' كما يجوز لها ان تندمج فى الهيئات السالفة او تشتريها او تلحقها بها ' وذلك بموافقة الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة .
لا ينشئ هذا التعديل اى حق للشركة فى مزاوله نشاطها الا بعد الحصول على كافة التراخيص اللازمة لمزاوله النشاط

مع الالتزام بإفراد حسابات مالية و مركز مالي مستقل للأنشطة الواردة بقانون الاستثمار و في حالة عدم الالتزام بهذا الشرط يسقط حقها في التمتع بالمزايا و الحوافز الواردة بقانون الاستثمار رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ و كذا لا تتمتع الأنشطة خارج قانون الاستثمار بالضمانات و الحوافز الواردة بذات القانون .

هذا وقد تم مناقشة التعديلات المقترحة في ضوء ما عرضه السيد رئيس الجمعية

القرار :

الموافق على التعديلات المعروضة على الجمعية العامة الغير عاديه بخصوص
المادة ٣ من النظام الاساسي للشركة واتخاذ الاجراءات اللازمة في ضوء احكام
قانون الاستثمار ولائحته التنفيذية مع مراعاة الموافقة على اى تعديلات تتم على
عقد التعديل من الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة .

ونظرا لالتهاء من مناقشة جميع بنود جدول أعمال الجمعية العامة الغير عادية لمساهمي الشركة فقد قدم رئيس الجمعية الشكر للسادة الحضور والمساهمين كما وجه الشكر للسادة/ممثلي الجهاز المركزي للحسابات والسادة مراقب الحسابات .

وقد فوض رئيس الجمعية الأستاذ/ أحمد سعيد عطية والأستاذ/ محمد قدرى محمد أحمد المحامى مجتمعين أو منفردين في إنهاء إجراءات توثيق واعتماد محضر اجتماع الجمعية العامة الغير عادية لدى الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة و التوقيع امام

كلا من الشهر العقاري والسجل التجاري وانتهاء جميع الإجراءات. محمد

مسعود

احمد محمد

(A)





والموافقة على تفويض كلا من :

الاستاذ / احمد سعيد عطية بطاقة رقم ٢٩٠٠٢٠٨١٣٠١٦٩٩

والاستاذ / محمد قدرى محمد احمد بطاقة رقم ٢٧٧٠٦٣٨٠١٠٠٤١٤
فى التوقيع مجتمعين أو منفردين على عقد تعديل المادة (٣)

رئيس الجمعية العامة

فارزى الاصوات

امين السر

د/ احمد محمد سامى احمد

احمد سعيد عطية

مصطفى عطية



احمد محمد ابو شهبه
احمد محمد

مراقبا الحسابات



الجهان المركزى للمحاسبات
الاستاذ/ محمد عبد الله سويلم



الدكتورة / وفاء عبد المجيد رمزى
الشريك بمكتب الاستاذ الدكتور/ عبد العزيز حجازى وشركاه

يقر رئيس الاجتماع بمسئولية القانونية الكاملة عن صحة ما ورد فى هذا المحضر من بيانات و وقائع و اجراءات انعقاد ، و ذلك فى مواجهة المساهمين والغير و الهيئة العامة للاستثمار و المناطق الحرة و يقر بالاحتفاظ بجميع الوثائق والمستندات المؤيدة لما ورد بالاجتماع فى مقر الشركة ' و اتفاقها واحكام القانون والنظام الاساسى للشركة وتعديلاته او عقد الشركة وتعديلاته والالتزام بتقديمها عند طلبها . حرر



مد لقا : قانن حاص
أمر شل
أخراسا



(قطاع الشؤون القانونية)

Legal Affairs Sector

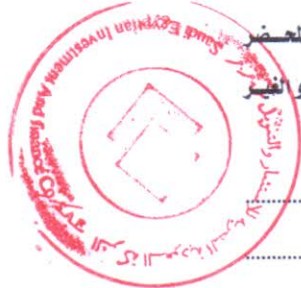
الإدارة المركزية لشئون التأسيس والشركات

حارس استلام الامر

أقر أنا / أحمد عيسى يوسف بطاقة رقم : ٩٩٠٠٢٨١٢٠١٦٩٩
بصفتي / مستشار بان الثابت خلفه هو صورة طبق الأصل من محضر
اجتماع (الجمعية العامة) لشركة : الشركة المصرية للاستثمار والتطوير
المنعقد بتاريخ ٢٥ / ٢٦ / ٢٠ عدد صفحات المحضر (٩) صفحة - عدد النسخ (٣) نسخة، وذلك تحت مسئوليتي
ودون أدنى مسئولية على الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة وبأبني مفوض في تسليم واستلام المحضر.
وذلك بعد سداد الرسم المقرر وقدره (١٦٩٠) بموجب إيصال رقم (١٩٨٩١٥٥)
بتاريخ ٢٥ / ٢٦ / ٢٠ والمقدم للهيئة بتاريخ : ٢٥ / ٢٦ / ٢٠
توقيع مقدم الطلب
أحمد عيسى يوسف

" دون إخلال بحقوق المساهمين أو الشركاء في الشركة، فقد تم التصديق على هذا المحضر في حدود السلطة المقررة للهيئة
بنص قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة الصادر بالقانون رقم 159
سنة 1981، وفي ضوء ما قدمته الشركة من مستندات وبيانات من الناحية الإجرائية فقط دون التطرق إلى محتوى المحضر
أو مضمون ما ورد فيه من قرارات، ودون أدنى مسئولية على الهيئة في مواجهة المساهمين أو الشركاء في الشركة أو تغير
عن مضمون ما ورد في المحضر من قرارات أو إجراءات أو بيانات".

ملاحظات الهيئة : ملاحظة



رئيس الفرع

مدير الإدارة

المحامي



حجوة
F-185/B-01-09